واما انه لا يكون بين نقيضيهما عموم اصلا فالمتباين الكلي بين نقيض
الاعم وعين الاخص لامتناع صدقهما على شئ واحد فلا يكون بينهما عموم
عموم اصلا وانما قيد التباين بالكلي لان التباين قد يكون جزئيا وهو
صدق كل واحد من المفهومين بدون الاخر في الجملة فرجع الى السالبتين
جزئيتين كما ان التباين الكلي لان التباين سالبتان كليتان والتباين الجزئي
اما عموم من وجه او تباين كلي لان المفهومين اذا لم يتصادقا في بعض الصور
الصور فان لم يتصادقا في صورة اصلا فهو التباين الكلي والا فالعموم
من وجه فلما صدق التباين الجزئي على العموم من وجه لا يلزم من تحقق
التباين الجزئي ان لا يكون بينهما عموم اصلا فان قلت الحكم بان الاعم
من شئ من وجه ليس لنقيضيهما عموم اصلا باطل لان الحيوان
اعم من الابيض من وجه وبين نقيضيهما عموم من وجه كما بين العينين
فنقول المراد انه ليس يلزم ان يكون بين النقيضين عموم فيندفع
الاشكال او نقول لو قال بين نقيضيهما عموم لافاد العموم في جميع
الصور لان الاحكام الموردة في هذا الفن انما هي كليات فاذا قال ليس
بين نقيضيهما عموم كان رفعا للايجاب الكلي وتحقق العموم في بعض
الصور لا ينافيه نعم لم يتبين مما ذكره النسبة بين نقيضي الامرين بينهما
عموم من وجه بل يتبين عدم النسبة بالعموم وهو بصدد ذلك
فاعلم ان النسبة بينهما المباينة الجزئية لان العينين اذا كان كل
واحد منهما بحيث يصدق بدون الاخر كان النقيضان ايضا

كذلك

كذلك ولا نعني بالمباينة الجزئية الا هذا القدر ونقيض المتباينين تباينا جزئيا لا
لانهما اما ان يصدقا معا على شئ كاللاانسان واللافرس الصادقين على الجماد
او لا يصدقا كاللاوجود واللاعدم فلا شئ مما يصدق عليه اللاوجود يصدق
عليه اللاعدم وبالعكس وايا ما كان يتحقق التباين الجزئي بينهما اما اذا لم
يتصادقا على شئ اصلا كان بينهما تباين كلي فيتحقق التباين الجزئي قطعا واما
اذا صدقا على شئ كان بينهما تباين جزئي لان كل واحد من المتباينين يصدق
مع نقيض الاخر فيصدق كل واحد من نقيضيهما بدون الاخر فالتباين الجزئي
لازم جزما وقد ذكر في المتن ههنا ما لا يحتاج اليه وترك ما يحتاج الى ذكره
اما الاول فلانه قيد فقط بعد قوله ضرورة صدق احد المتباينين مع اخر ابدا
لا طائل تحته واما الثاني فلانه وجب ان يقول ضرورة صدق كل واحد
من المتباينين مع نقيض لان التباين الجزئي بين النقيضين صدق كل منهما
بدون الاخر لا صدق واحد منهما بدون الاخر وليس يلزم من صدق احد المتبا
ينين مع نقيض الاخر صدق كل واحد من النقيضين بدون الاخر فتركه لفظ
كل ولا بد منه فيه وانت تعلم ان الدعوى يثبت بمجرد المقدم القائل بان كل
واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الاخر لانه يصدق كل واحد من النقيضين
بدون الاخر حينئذ وهو المباينة الجزئية فباقي المقدمات مستدرك قال الرابع
الجزئي اه اقول الجزئي مقول بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى جزئيا
حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة وبازائه الكلي الحقيقي
الحقيقي وعلى كل اخص تحت الاعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئيا

Copyright © King Saud University